

## وزارة المالية

قرار رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠١٥

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ؛

وعلى قانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٥٧ لسنة ١٩٧٧ بإعادة تنظيم وزارة المالية

والمصالح التابعة لها ؛

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قرر :

( المادة الأولى )

تكلف وحدة السياسات المالية الكلية بالتنسيق مع قطاع الموازنة العامة للدولة

بإعداد مشروع موازنة المواطن وعرضها علينا للاعتماد خلال موعد أقصاه نهاية الربع الأول

من السنة المالية .

( المادة الثانية )

يجب أن تتضمن موازنة المواطن بيانات مبسطة عن التعريف بالموازنة العامة للدولة

وأهم بنودها وأحكامها ، وبصفة خاصة ، إيرادات الموازنة العامة للدولة ومصروفاتها

بحسب كل من التقسيم الاقتصادى والوظيفى والإدارى ، وبصفة خاصة مصروفات التعليم والصحة ،

ومصروفات تمويل أهم البرامج الاجتماعية والطاقة ، وأهم خطوات الإصلاح الهيكلى وإنجازات

موازنة العام السابق ، وأهم ملامح موازنة العام المالى الجارى وخطوات الإصلاح الاقتصادى

المزمع تنفيذها ، وأهم ملامح الرؤية المستقبلية لوضع الاقتصاد المصرى خلال الخمس سنوات القادمة ،

بالإضافة إلى الدور الرقابى للمواطن فى ترشيد الإنفاق العام .

( المادة الثالثة )

يتولى قطاع مكتب الوزير نشر موازنة المواطن فور اعتمادها على الموقع الإلكتروني للوزارة ،  
كما يتولى طباعة عدد مناسب منها فى شكل كتيبات لتوزيعها على من يطلبها من المواطنين  
والجهات المعنية .

( المادة الرابعة )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الإدارات المختصة  
- كل فيما يخصه - تنفيذه .

صدر فى ٢/١١/٢٠١٥

وزير المالية

هانى قدرى دميان